

قرارات

وزارة الداخلية

قطاع الأحوال المدنية

قرار وزارى رقم ١٠٠٢ لسنة ٢٠٢٣

مساعد وزير الداخلية لقطاع الأحوال المدنية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٩٤ فى شأن الأحوال المدنية ؛
وعلى لائحته التنفيذية رقم ١١٢١ لسنة ١٩٩٥ ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧٤ لسنة ١٩٦١ بإنشاء مكاتب السجل المدنى وتحديد
دوائر اختصاصها ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٧١٢٢ لسنة ١٩٩٤ فى شأن إعادة تنظيم مصلحة
الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٥٤١٧ لسنة ١٩٩٨ فى شأن تنظيم قطاع مصلحة
الأحوال المدنية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٢٠٩٧٤ لسنة ٢٠٠٣ فى شأن التفويض
فى الاختصاصات ؛
وعلى كتاب إدارة التخطيط والمتابعة المؤرخ ٢٩/٥/٢٠٢٣ ؛

قرر :

مادة ١ - ينشأ سجل مدنى الصوفية الفرعى بدائرة مركز أولاد صقر - ومقره
بالوحدة المحلية بقرية الصوفية - التابع لإدارة شرطة الأحوال المدنية بالشرقية .
حدوده الإدارية :
قرى (قرية الصوفية - زور أبو الليل - حمادة - جزيرة مطاوع) .

وحدوده الجغرافية على النحو التالى :

الحد البحرى : شارع جانبى حوالى ٤م .

الحد القبلى : باقى مبنى الوحدة المحلية .

الحد الشرقى : منفذ بيع القوات المسلحة يليه طريق أسفلى .

الحد الغربى : شارع جانبى يليه سكن أهالى .

مادة ٢ - ينشأ قسم سجل مدنى الرحمانية الفرعى بدائرة مركز أبو كبير - ومقره بالوحدة المحلية بقريه الرحمانية - التابع لإدارة شرطة الأحوال المدنية بالشرقية .

حدوده الإدارية :

قرى (الرحمانية - القراموص - فراشة - الدهنمون) وتوابعها .

وحدوده الجغرافية على النحو التالى :

الحد البحرى : شارع ونقطة شرطة القراموص .

الحد القبلى : مدخل مبنى الوحدة المحلية والإرشاد الزراعى .

الحد الشرقى : مدخل ومبنى مدرسة الفصل الواحد .

الحد الغربى : مخزن ملك الوحدة المحلية .

مادة ٣ - ينشأ قسم سجل مدنى الشيخ فضل الفرعى بدائرة مركز بنى مزار - ومقره بالوحدة المحلية بقريه الشيخ فضل - التابع لإدارة شرطة الأحوال المدنية بالمنيا .

حدوده الإدارية :

قرى وبلاد شرق النيل (الشيخ فضل - العصيات - قرية السلام - بنى صامت -

الناصرية - منشية الشيخ فضل - حماسة - شلقام - الجرابيع - الدوار -

المعايشة - المسايده - المطارات) وتوابعها .

وحدوده الجغرافية على النحو التالى :

الحد البحرى : جسر النيل .

الحد القبلى : طريق عمومى مقابل لنقطة شرطة الشيخ فضل .

الحد الشرقى : مبنى تابع للوحدة المحلية .

الحد الغربى : أرض فضاء ملك الوحدة المحلية .

مادة ٤ - على الجهات المعنية تنفيذ هذا القرار - كل فيما يخصه ، ويعمل به

من اليوم التالى لتاريخ نشره - ويُلغى ما يخالفه .

مساعد الوزير لقطاع الأحوال المدنية

لسواء/ عمر الخازندار